

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

26570 - إذا أقحط أحدكم أو أكسل فإنما يكفي منه الوضوء .

(عب عن رجل من الصحابة ليس في الإكسال إلا الطهور . ش والديلمي عن أبي وهو صحيح)